

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٣٧٢ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ، والقوانين
المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠٠٣ المتضمن إنشاء فرع توثيق
ضباط الشرطة - قسم شرطة الجمالية - محافظة القاهرة يتبع مكتب الشهر العقاري
والتوثيق بجنوب القاهرة ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤ بشأن فرع توثيق مدينة نصر
أول - قسم شرطة مدينة نصر أول - محافظة القاهرة يتبع مكتب الشهر العقاري
والتوثيق بشمال القاهرة ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢١/٨/٢٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزارى رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه بعلاية ليصبح فرع
توثيق ضباط الشرطة تابع لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ويكون مقره
داخل مجمع خدمات الشرطة الجديد الحى العاشر (أمام أكاديمية الشرطة بالطريق
الدائري) - قسم شرطة مدينة نصر أول - محافظة القاهرة - ويقوم بأعمال التوثيق

المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق مدينة نصر أول مكانيًا أو لفرع المختص نوعياً.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢١/١٠/٢

تحريراً في ٢٠٢١/٨/٢٩

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان